

<p>توفر كافة الشروط القانونية لدى الرجل والمرأة لإمكانية الزواج (بلوغ السن القانوني-18 سنة- أو ترخيص من المحكمة في خلاف ذلك).</p> <p>- رضا الزوجين</p> <p>- خلوهما من الموانع الشرعية بشهادة شاهدين من أهل الثقة</p> <p>- تحديد مهر الزوجة</p>	<p>شروط الانتفاع بالخدمة</p>
<ol style="list-style-type: none"> 1. مضمون ولادة لكل من الزوجين. 2. شهادة طبية لإتمام الزواج. 3. نسخة من بطاقة التعريف أو جواز سفر ساري المفعول تثبت هوية كل من الزوجين. 4. إذن من المحكمة لمن هم دون السن القانوني. 5. موافقة كتابية معرف بها من الولي في صورة عدم حضوره مراسم إبرام العقد وذلك بالنسبة للحالات التي يكون فيها أحد الزوجين أو كلاهما غير بالغ لسن الرشد القانوني. 6. مضمون وفاة الزوج أو الزوجة بالنسبة للأرامل. 7. مضمون ولادة منصوص به على الطلاق (بالنسبة للمطلق أو المطلقة). 8. توكيل لإبرام عقد الزواج عند الاقتضاء منصوص به على الاسم الكامل للزوج و الزوجة ونظام الملكية المختار(اشترك في الأملاك أو التفرد في الأملاك). 9. ترخيص من الإدارة بالنسبة للمنتميين إلى قوات الأمن الداخلي (الشرطة الوطنية، وأعوان الحرس الوطني) وأعوان الحماية المدنية، و أعوان الديوانة والعسكريين وأعوان السلك الدبلوماسي. 10. شهادة من القنصلية أو السفارة في إمكانية إبرام عقد الزواج بالنسبة للأجانب. 11. شهادة في اعتناق الدين الإسلامي لغير المسلمين الراغبين في الزواج بتونسية مسلمة، 12. شهادة في عدم الارتباط بأي علاقة زوجية بالنسبة للأجانب . 13. الاستظهار ببطاقة التعريف بالنسبة للشاهدين(مع وجوب توفر الشروط القانونية لكلا الشاهدين). 14. تكمير وإمضاء وثيقة اختيار نظام الاشتراك أو عدم الاشتراك في الأملاك بين الزوجين. 	<p>الوثائق المطلوبة</p>
<p>حسب موعد مسبق</p>	<p>أجل الحصول على الخدمة</p>
<p>- القانون عدد 3 لسنة 1957 المؤرخ في 1 أوت 1957 المتعلق بتنظيم الحالة المدنية.</p> <p>- القوانين الأساسية الخاصة بالأسلاك النشيطة وأعوان القمارق والجيش الوطني والأعوان الدبلوماسيين.</p>	<p>المراجع التشريعية و الترتيبية</p>
<p>- إستلام الملف و التثبت منه وقبوله من طرف عون الاستقبال بفضاء المواطن.</p> <p>- دراسة الملف و التثبت منه من طرف قسم الحالة المدنية</p> <p>- تحديد تاريخ الزواج</p> <p>- الإتصال بالأشخاص المعنية لخلاص المعلوم الموظف على الخدمة</p>	<p>إجراءات إنجاز الخدمة</p>
<p>قسم الحالة المدنية بالبلدية أو الدائرة البلدية</p>	<p>المصلحة المسداة للخدمة</p>
<p>قسم الحالة المدنية بالبلدية أو الدائرة البلدية</p>	<p>مكان إيداع الملف</p>
<p>قسم الحالة المدنية بالبلدية أو الدائرة البلدية</p>	<p>مكان الحصول على الخدمة</p>